من بقاه عنه فقال عليه جلالة النبوة قال نفاه الايلاد فهذا حديث صريح
في انتفا الولد وقوله اذا اشتهى معلق بالشرط ولا يلزم من التعليق
وقوع المعلق ولا المعلق به واذا وان كانت ظاهره في المحقق فقد
تستعمل لمجرد التعليق الاعم من المحقق وغيره قالوا وفي هذا الموضع
١ يتعين ذلك لوجوه احدها حديث ابي رزين هذا الثاني قوله تعالى
٢ ولهم فيها ازواج مطهرة وهن اللاتي طهرن من الحيض والنفاس
والاذى قال سفين ابا ابن ابي نجيح عن مجاهد مطهرة من الحيض
والغايط والبول والنخام والبصاق والمني والولد وقال ابو معويه
عن جريج عن عطا ازواج مطهرة قال من الولد والحيض والغايط
٣ والبول الثالث قوله غير انه لا مني ولا منية وقد تقدم والولد انما
يخلق من ما الرجل فاذا لم يكن هناك مني ولا مذي ولا نفخ في الفرج
٤ لم يكن هناك ايلاد الرابع انه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يبقى في الجنة فضل فينشي الله لها خلقا يسكنهم اياها
ولو كان في الجنة ايلاد لكان الفضل لاولادهم وكانوا احق به من
٥ غيرهم الخامس ان الله سبحانه جعل الحمل والولادة مع الحيض
والمني فلو كن النسا يحبلن في الجنة لم ينقطع عنهن الحيض والانزال
٦ السادس ان الله سبحانه قدر التناسل في الدنيا لانه قدر

في الحديث انهن لا يحضن ولا ينفسن فاين يكون الولد قلت
الحيض سبب الولادة الممتنة امته بالحمل على الكره والوضع
عليه كما ان جميع ملاذ الدنيا من المشارب والمطاعم والملابس
على ما عرف من التعب والنصب وما يعقبه كل منها مما يحذر منه
ويخاف من عواقبه وهذه خمرة الدنيا المحرمة المستولية على كل بلية
قد اعدها الله لاهل الجنة منزوعة البلية موفورة اللذة فلم لا يجوز
ان يكون على مثله الولد اشتهى بلا مشقة قلت النافون للولادة في الجنة
لم ينفوها لزيغ في قلوبهم ولكن لحديث ابي رزين غيره ان لا
توالد وقد حكينا قول عطا وغيره انهن مطهرات من الحيض
والولد وقد حكى الترمذي عن اهل العلم من السلف والخلف في
ذلك قولين وحكى قول اسحق بانكاره وقال ابو امامه في حديثه
غير ان لا مني ولا منية والجنة ليست دار تناسل بل دار بقا
وخلد لا يموت من فيها فيقوم نسله مقامه وحديث ابي سعيد
هذا اجود اسانيده اسناد الترمذي وقد حكم بغرابته وانه لا
يعرف الا من حديث ابي الصديق الناجي وقد اضطرب لفظه
فتارة يروى عنه اذا اشتهى الولد وتارة انه ليشتهي الولد وتارة ان
الرجل من اهل الجنة ليولد له فالله اعلم فان كان رسول الله صلى الله عليه